الأمم المتحدة

A/C.6/74/SR.20

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والسبعون

Distr.: General
21 February 2020
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة العشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، 21 تشرين الأول/أكتوبر 2019، الساعة 10:00

الرئيس: السيد ملينار ..... (سلوفاكيا)

المحتويات

البند 173 من جدول الأعمال: منح الاتحاد الدولي لنقابات العمال مركز المراقب في الجمعية العامة

البند 174 من جدول الأعمال: منح منتدى بواو من أجل آسيا مركز المراقب في الجمعية العامة

البند 77 من جدول الأعمال: تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

19-18251 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة 10:00.

البند 173 من جدول الأعمال: منح الاتحاد الدولي لنقابات العمال مركز المراقب في الجمعية العامة (A/74/292؛ A/C.6/74/L.4)

مشروع القرار A/C.6/74/L.4: منح الاتحاد الدولي لنقابات العمال مركز المراقب في الجمعية العامة

1 - **السيدة غاسري** (فرنسا): عرضت مشروع القرار أيضا باسم ألمانيا وتركيا، فقالت إن إستونيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبولندا، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وسري لانكا، والسنغال، وفنلندا، وقطر، وكرواتيا، وكولومبيا، والمكسيك، والنرويج قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأشارت إلى أن طلب منح الاتحاد الدولي لنقابات العمال مركز المراقب في الجمعية العامة قد قُدِّم إلى جانب طلب مواز قدمته ألمانيا لمنح المنظمة الدولية لأرباب العمل مركز المراقب (A/74/291).

2 - وأضافت أن خبرة الاتحاد في عالم العمل معروفة جيدا وستضيف قيمة كبيرة إلى أعمال الجمعية العامة. وسيساعد الاتحاد، بصفة مراقب، على تعميم أهداف النمو الاقتصادي المستدام والتضامن والعمالة الكاملة والعمل اللائق في جميع أعمال الجمعية العامة. ومن شأن ذلك أن يكفل أيضا مراعاة أصوات العمال على نحو أكمل في المسائل ذات الأهمية الأساسية للجمعية، مثل العدالة الاجتماعية وتغير المناخ والهجرة وتمكين المرأة ومكانة الشباب في المجتمع.

3 - وقالت إن الاتحاد ملتزم التزاما كاملا بأهداف الأمم المتحدة. وعلى وجه الخصوص، يشارك الاتحاد بنشاط في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وتعزيزها ورصدها، إذ أسهم إسهاما كبيرا في وضعها. وعلاوة على ذلك، وفي الوقت الذي تسعى فيه الأمم المتحدة إلى توسيع نطاق شراكاتها وتعميق حوارها مع المجتمع المدني من أجل تحقيق أهدافها على أرض الواقع، فإن الاتحاد في وضع يسمح له بتيسير الحوار مع نقابات العمال على الصُعُد الوطني والإقليمي والدولي. فهو يمثل 331 منظمة منتسبة له في 163 بلدا، تضم 200 مليون عامل، ولديه خمس منظمات إقليمية تقع مقراتها في أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية والعالم العربي. كما أن توثيق العلاقة مع نقابات العمال سيكون متسقا مع الجهود الرامية إلى إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

4 - وتابعت بقولها إن الجمعية العامة قررت، في مقررها 426/49، أن يقتصر منح مركز المراقب على الدول وعلى المنظمات الحكومية الدولية التي تغطي أنشطتها مسائل ذات أهمية للجمعية العامة. وفي حين أنه ليس هناك شك في أن أنشطة الاتحاد تغطي مسائل ذات أهمية للجمعية العامة، فإن الاتحاد ليس منظمة حكومية دولية بدقيق العبارة. غير أن الجمعية تسنى لها، منذ عام 1994، التنازل عن هذا الشرط على أساس استثنائي في الحالات التي تبررها أهمية المنظمة المرشَّحة وخصوصياتها التاريخية.

5 - وذكرت أن الاتحاد هو في الواقع منظمة ذات مركز خاص تندرج بلا شك في هذه الفئة. فإضافة إلى الحكومات والمنظمة الدولية لأرباب العمل، يشكل الاتحاد إحدى ركائز الهيكل الثلاثي لمنظمة العمل الدولية. وكما هو الحال مع المنظمة الدولية لأرباب العمل بالنسبة لمجموعة أرباب العمل، يعمل الاتحاد بمثابة أمانة لمجموعة العمال في منظمة العمل الدولية. وعلى مدى السنوات المائة الماضية، تمكنت منظمة العمل الدولية من الجمع بين الحكومات وممثلي النقابات ومنظمات أرباب العمل للعمل على قدم المساواة في وضع معايير العمل الدولية والإشراف على تنفيذها. وقد أُحرز تقدم اجتماعي كبير في مجالات مثل حماية الطفل وحماية العمال المهاجرين ومكافحة التمييز وإعمال المساواة بين الجنسين، وذلك بفضل الحوار الثلاثي الذي يمثل قوة منظمة العمل الدولية والذي ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة بأسرها أن تعتمد عليه بقدر أكبر من أجل تحقيق المزيد من التضامن والعدالة الاجتماعية.

6 - وقالت إن الوقت قد حان، بالتالي، لكي يعكس مركز الاتحاد مكانته الفريدة في الحوكمة الدولية وفي منظومة الأمم المتحدة. وقد أيد مجلس إدارة منظمة العمل الدولية، في دورته الـ 335، المعقودة في آذار/مارس 2019، طلبي منح الاتحاد والمنظمة الدولية لأرباب العمل مركز المراقب. وعلاوة على ذلك، شجعت الجمعية العامة، في قرارها 342/73، "الحوار والتعاون بفعالية بين مختلف الهيئات والصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك ممثلو منظمات أرباب العمل والعمال، [...] من أجل تعزيز اتساق السياسات العامة".

7 - وأنهت كلامها قائلة إنه من خلال منح الاتحاد مركز المراقب، ستتيح الجمعية العامة الوسائل المؤسسية لإجراء هذا الحوار الذي يعود بالمنفعة على الجميع.

8 - **السيد غارثيا لوبيث** (إسبانيا): قال إن وفد بلده، بعد دراسة متأنية لأسباب طلب منح الاتحاد الدولي لنقابات العمال وكذلك المنظمة الدولية لأرباب العمل مركز المراقب، يرى، نظرا لعدد من الشروط والخصوصيات، أن من المناسب جدا أن تحصل المنظمتان على مركز المراقب في الجمعية العامة وأن تسهمان إسهاما قيّما في عملها.

9 - وأردف قائلا إن الاتحاد، بوصفه الوسيلة التي يُمثَّل من خلالها العمال ومنظماتهم في هيكل الحوكمة الثلاثي لمنظمة العمل الدولية، يشكل ذراعا أساسيا لعمل منظمة العمل الدولية. وقد اكتسب الاتحاد خبرة كبيرة في تعزيز التعاون الدولي واتخاذ القرارات بشأن السياسات العامة التي تحمي العمال وتحسن ظروفهم؛ وفي السعي إلى بناء نموذج إنتاج مستدام يهدف إلى تحقيق العمالة الكاملة؛ وفي الإسهام في وضع معايير العمل الدولية.

10 - وواصل كلامه قائلا إنه لا يمكن لخبرة الاتحاد إلا أن تسهم إسهاما إيجابيا في الجهود التي تبذلها الجمعية العامة لتعزيز ورصد تنفيذ عنصر السياسة العامة في خطة عام 2030 الذي يرتبط بوضوح بعالم العمل. وقال إن الاتحاد قد أسهم الواقع في وضع خطة عام 2030 وتنفيذها.

11 - وأشار إلى أن إسبانيا تدرك جيدا أن المنظمة يجب أن تكون ذات طابع حكومي دولي لكي تكون مؤهلة للحصول على مركز المراقب في الجمعية العامة، وأن الاتحاد لا يمكن تعريفه على هذا النحو على وجه الدقة. ومع ذلك، فإن الاتحاد يتمتع بمركز خاص باعتباره جزءا لا يتجزأ من هيكل الحوكمة الثلاثي لمنظمة العمل الدولية، ومن ثم فهو في وضع فريد من حيث مهمته المتمثلة في التفاعل مع منظومة الأمم المتحدة، أكثر من منظمات أخرى تتمتع حاليا بمركز المراقب في الجمعية العامة.

12 - واختتم بقوله إنه نظرا لهذه الأسباب، وبعد التفكير مليا، ترى إسبانيا أنه ينبغي للطبيعة الخاصة جدا للعلاقة الوثيقة والتأسيسية التي تربط الاتحاد بمنظمة العمل الدولية أن تصب في صالح منحه مركز المراقب في الجمعية العامة.

13 - **السيدة أوزغول بيلمان** (تركيا): قالت إن منح مركز المراقب للاتحاد الدولي لنقابات العمال سيشكل أساسا للتعاون البنّاء بين الأمم المتحدة والاتحاد، الذي يشكل جزءا لا يتجزأ من الهيكل الثلاثي لمنظمة العمل الدولية والذي أسهم إسهاما كبيرا في أعمال الأمم المتحدة، ولا سيما بهدف التصدي للتحديات الراهنة التي تواجهها المنظمة. وقالت إن من شأن منح مركز المراقب للاتحاد أن يعود بالفائدة على الأمم المتحدة والمجتمع الدولي برمته.

14 - **السيدة بيرس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الجمعية العامة قررت، في مقررها 426/49، أن تقتصر أهلية الحصول على مركز المراقب "على الدول وعلى المنظمات الحكومية الدولية التي تغطي أنشطتها مسائل ذات أهمية للجمعية العامة". وأضافت أن من الواضح أن الاتحاد الدولي لنقابات العمال يضطلع بدور هام وفريد فيما يتعلق بمنظمة العمل الدولية، إذ يعمل بمثابة أمانة لمندوبي العمال في الهيكل الثلاثي. ومع ذلك، فإن الاتحاد غير مؤهل للحصول على مركز المراقب في الجمعية العامة لأنه ليس منظمة حكومية دولية. وعلى وجه الخصوص، يتألف الاتحاد من نقابات عمال، وليس من دول.

15 - وأردفت بقولها إن الجمعية العامة، بموجب قرارها 156/71، لم تكن تنوي إنشاء فئة جديدة، وربما غير محدودة، من المنظمات "الفريدة" بصورة استثنائية. بل على العكس من ذلك، شددت الجمعية، في ذلك القرار، على أن معايير الأهلية الواردة في المقرر 426/49 تظل دون تغيير. وأعربت عن قلق الولايات المتحدة من أن إدخال استثناءات إضافية سيجعل مقرر الجمعية بلا معنى في نهاية المطاف، مما يعني أساسا تغيير القاعدة دون مناقشة مزايا التخلي عن المعايير.

16 - وقالت إن الولايات المتحدة تؤيد دور المنظمات غير الحكومية في منظومة الأمم المتحدة، وتلاحظ أنه بالإضافة إلى الدور الذي يؤديه الاتحاد منذ أمد طويل دعما لمندوبي العمال لدى منظمة العمل الدولية، فإن صوته مسموع في أروقة الأمم المتحدة في نيويورك منذ عام 2007 بوصفه منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مما يتيح له المشاركة في اجتماعات المجلس وجميع هيئاته الفرعية، فضلا عن المشاركة في بعض هيئات واجتماعات الأمم المتحدة الأخرى.

17 - **السيدة بونسيه** (الفلبين): قالت إن وفد بلدها يؤيد منح الاتحاد الدولي لنقابات العمال مركز المراقب.

18 - **السيدة مليكيكيان** (الاتحاد الروسي): قالت إنه في حين يحترم وفد بلدها عمل الاتحاد الدولي لنقابات العمال، فإنه يعتقد أن الاتحاد ليس منظمة حكومية دولية وبالتالي لا يفي بالمعايير المنصوص عليها في مقرر الجمعية العامة 426/49 لمنحه مركز المراقب في الجمعية العامة. ومع ذلك، وبما أن الاتحاد يتمتع بمركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فإنه لا يزال يستطيع المشاركة في أنشطة الأمم المتحدة حتى وإن لم يُمنَح مركز المراقب في الجمعية العامة.

19 - **السيدة أندربيرغ** (السويد): قالت إن الاتحاد الدولي لنقابات العمال والمنظمة الدولية لأرباب العمل هما جهتان فاعلتان رئيسيتان في

الحوار الاجتماعي على الصعيد العالمي وجهتان شريكتان في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. وكما هو الحال مع المنظمة الدولية لأرباب العمل، يتعاون الاتحاد تعاونا وثيقا مع منظمة العمل الدولية، الأمر الذي يمكِّن المنظمتين من الإسهام في أعمال الجمعية العامة. وأعربت بالتالي عن ترحيب السويد بطلب منح الاتحاد مركز المراقب وتأييدها لهذا الطلب.

20 - **السيد ليو** يانغ (الصين): قال إن وفد بلده تساوره شواغل كبيرة بشأن مواقف الاتحاد الدولي لنقابات العمال وأنشطته وإنه يعترض على منح الاتحاد مركز المراقب في الجمعية العامة.

البند 174 من جدول الأعمال: منح منتدى بواو من أجل آسيا مركز المراقب في الجمعية العامة (A/74/293؛ A/C.6/74/L.5)

مشروع القرار A/C.6/74/L.5: منح منتدى بواو من أجل آسيا مركز المراقب في الجمعية العامة

21 - **السيد ليو** يانغ (الصين): عرض مشروع القرار باسم مقدميه، فقال إن شكل مشروع القرار يتسق مع نموذج طلبات الحصول على مركز المراقب.

22 - وأضاف أن منتدى بواو من أجل آسيا هو منظمة دولية لا تستهدف الربح تضم 29 بلدا أوليا، بيد أن العضوية مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ويسعى المنتدى إلى تعزيز التبادلات والتفاعلات وأوجه التعاون في المجال الاقتصادي داخل آسيا، وكذلك بين آسيا وأجزاء أخرى من العالم، ويتيح حيزا رفيع المستوى ليتحاور فيه قادة الحكومات والأعمال التجارية والأوساط الأكاديمية بشأن المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها من المسائل التي تهم آسيا والعالم أجمع.

23 - وأفاد بأن المنتدى يعمل بنشاط مع الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الاقتصادية الدولية الرئيسية في جميع أنحاء العالم. وفي عام 2019، وقَّع المنتدى اتفاقا للتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة وعقَدَ شراكة مع منظمة الصحة العالمية لتنظيم منتدى الصحة العالمية من أجل النهوض بأهدافهما المشتركة.

24 - ومضى يقول إن المنتدى، الذي يتخذ من آسيا مقرا له والذي يتبنى منظورا عالميا، يقدم دعما فكريا للتنمية الاقتصادية المستدامة في المنطقة ويعزز بنشاط العولمة الاقتصادية. وتتسق حافظة أنشطته بأكملها مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها في الميادين الاجتماعية - الاقتصادية.

25 - واختتم كلامه قائلا إن الصين مقتنعة بأن منح منتدى بواو من أجل آسيا مركز المراقب في الجمعية العامة سيعزز التعاونَ الطويل الأجل بين المنتدى والأمم المتحدة. وسيعزز ذلك أيضا التعاونَ فيما بين البلدان الآسيوية سعيا إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة وسييسِّر نمو الاقتصاد العالمي على نحو مستقر وشامل للجميع ومستدام.

26 - **السيدة بونسيه** (الفلبين): قالت إن منتدى بواو من أجل آسيا يعمل على مسائل تهم الجمعية العامة ومن ثم فإنه يفي بالمعايير المنصوص عليها في مقرر الجمعية العامة 426/49 بشأن منح مركز المراقب. ويعزز المنتدى، بوصفه منبرا للحوار وتيسير التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان الآسيوية وبين آسيا وبقية أجزاء العالم، التعاونَ مع الأمم المتحدة سعيا إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وهو يلتزم أيضا بحماية النظام الدولي الذي تكمن الأمم المتحدة في صميمه، وبدعم نظام تجاري متعدد الأطراف يقوم على القواعد ويتسم بالانفتاح والشفافية والشمول والعدالة والإنصاف. وأضافت أن أنشطته تتسق مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها. ولذلك فإن وفد بلدها يطلب النظر بصورة إيجابية في مشروع القرار.

27 - **السيدة نغوين** كوين ثي هونغ (فييت نام): قالت إن أنشطة منتدى بواو من أجل آسيا تغطي مسائل ذات أهمية للجمعية العامة، بما في ذلك تعزيز التبادل والتكامل الاقتصاديين على الصعيد الإقليمي والتعاون بين آسيا وأجزاء أخرى من العالم، بُغية تحقيق السلام والاستقرار والازدهار. وأضافت أن المنتدى اضطلع، منذ إنشائه، بدور أساسي في توفير منبر لمناقشة العديد من المسائل الاقتصادية والإنمائية الهامة فيما بين الحكومات والأعمال التجارية ومراكز الفكر. وقالت إن من شأن منح المنتدى مركز المراقب أن يؤدي إلى تعميق تعاونه مع منظومة الأمم المتحدة وإسهامه في تنفيذ خطة عام 2030.

28 - **السيد أونغ** (ميانمار): قال إن منتدى بواو من أجل آسيا قد أُنشئ بهدف تعزيز التكامل الاقتصادي في آسيا. وهو يعمل بمثابة منبر للحوار من أجل تعزيز التعاون داخل المنطقة وبين المنطقة وبقية أجزاء العالم. وأضاف أن ميانمار هي أحد البلدان المؤسسة له في الأصل. وقال إن ميانمار ترى أن مهام المنتدى وأنشطته تغطي مسائل ذات أهمية للجمعية العامة، ومن ثم فإنه يفي بالمعايير المحددة في مقرر الجمعية 426/49. ولذلك يؤيد وفد بلده منح المنتدى مركز المراقب.

29 - **السيدة ساندوفال** (نيكاراغوا): قالت إن منتدى بواو من أجل آسيا يستوفي معايير الحصول على مركز المراقب في الجمعية العامة

وإن من المهم والمناسب له في الوقت نفسه أن يتمتع بمركز المراقب في الجمعية العامة. فمن شأن تعاونه مع الأمم المتحدة أن يسهم إسهاما كبيرا في تحقيق التنمية وفي تنفيذ خطة عام 2030 في آسيا وفي بقية أنحاء العالم.

30 - **السيد بوديال** (نيبال): قال إن منتدى بواو من أجل آسيا، منذ إنشائه في عام 2001، أصبح منبرا هاما للغاية لمناقشة المسائل التي تواجه المنطقة الآسيوية وما يتجاوزها وتبادل الخبرات بشأن تلك المسائل. وذكر أنه في كل عام، تعقد الحكومات والأعمال التجارية والأوساط الأكاديمية اجتماعات وتتبادل الأفكار في المنتدى بشأن طائفة واسعة من المسائل المتصلة بالتنمية الاجتماعية-الاقتصادية والتكنولوجيا والابتكار. وتشارك نيبال، بوصفها أحد مؤسسي المنتدى، بصورة منتظمة في أنشطته وترى أن بإمكانه أن يسهم إسهاما كبيرا في التعاون والتنمية الاقتصاديين في آسيا. وقال إن نيبال تحث جميع الوفود على تأييد مشروع القرار.

31 - **السيدة تشونغ** (سنغافورة): قالت إن منح منتدى بواو من أجل آسيا مركز المراقب سيعود بمنفعة متبادلة على المنتدى والجمعية العامة. وأضافت أن أهداف المنتدى تشمل تعزيز وتحسين التبادلات والتفاعلات وأوجه التعاون في المجال الاقتصادي داخل آسيا، وكذلك بين آسيا وأجزاء أخرى من العالم؛ ومن الواضح أن أهداف المنتدى وأنشطته تلك تغطي مسائل ذات أهمية للجمعية العامة وتتواءم مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. وبفضل التزام المنتدى بتشجيع تفاعل أعمق وتعاون أكبر داخل آسيا وخارجها بشأن مختلف المسائل الدولية، فإنه سيكون في وضع يمكّنه من الإسهام بصورة بنّاءة في أعمال الجمعية العامة. وعلى نحو مماثل، يمكن أن يعزز وجود المنتدى في الجمعية العامة ومشاركته في أعمالها بصفة مراقب قدرتَه على الاضطلاع بمهامه. وأنهت كلامها قائلة إنه لهذه الأسباب، تؤيد سنغافورة طلب منح المنتدى مركز المراقب في الجمعية العامة.

32 - **السيدة تشيا** (كمبوديا): قالت إن أنشطة المنتدى تهدف إلى تعزيز وتعميق التعاون الاقتصادي في المنطقة الآسيوية، وهو ما يكمل أنشطة الأمم المتحدة. ومن شأن منح مركز المراقب للمنتدى أن يوثق التعاون بين المنتدى ووكالات الأمم المتحدة وأن يدعم البلدان الآسيوية في تنفيذها لخطة عام 2030. ولذلك فإن كمبوديا ستكون ممتنة بالغ الامتنان لتأييد الدول الأعضاء لمشروع القرار.

33 - **السيد تاوفان** (إندونيسيا): قال إن منتدى بواو من أجل آسيا يهدف، من خلال تشجيع الحوار بين الحكومات والأعمال التجارية والخبراء والأكاديميين بشأن المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمسائل ذات الصلة، إلى تعزيز نمو قوي وشامل ومستدام للاقتصادين الآسيوي والعالمي. وأردف بقوله إن إندونيسيا تعتقد أن أنشطة المنتدى وأهدافه تتسق مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، ولذلك فهي تؤيد منح المنتدى مركز المراقب.

34 - **السيد فونيكيو** (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية): قال إن وفد بلده يؤيد أيضا منح منتدى بواو من أجل آسيا مركز المراقب، نظرا لأهمية وجدوى أهداف المنتدى وأنشطته، الأمر الذي يمكنه أن يسهم في تحقيق مقاصد الأمم المتحدة وأهدافها وفي تنفيذ خطة عام 2030.

35 - **السيدة بيرس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الجمعية العامة قررت، في مقررها 426/49، أن تقتصر أهلية الحصول على مركز المراقب "على الدول وعلى المنظمات الحكومية الدولية التي تغطي أنشطتها مسائل ذات أهمية للجمعية العامة". وأضافت أن المنتدى، بموجب أحكام ميثاقه، منظمة غير حكومية لا تستهدف الربح. ووفقا للمادة 7 من ذلك الميثاق، فإن أعضاءه هم من الأفراد والشركات والمنظمات التي لا تستهدف الربح وغيرها من المنظمات غير الحكومية. وفي حين يمكن للدول أن تصبح "بلدانا أولية"، وأن للبلدان الأولية دورا في ترشيح الأفراد لفئة "الأعضاء الأوليين"، فإن الدول في حد ذاتها غير مؤهلة للعضوية. ولذا فمن الواضح أن المنتدى ليس منظمة حكومية دولية مؤهلة للحصول على مركز المراقب في الجمعية العامة. ويلاحظ وفد بلدها أنه بموجب القانون الوطني الصيني، يُعترَف بالمنتدى بوصفه منظمة حكومية دولية. غير أن المنتدى ليس له شخصية قانونية بموجب القانون الدولي، مما يعني أنه لا يمكن اعتباره منظمة حكومية دولية لأغراض الحصول على مركز المراقب في الجمعية العامة.

36 - وتابعت بقولها إن الجمعية العامة لم تكن تنوي إنشاء فئة جديدة، وربما غير محدودة، من المنظمات "الفريدة" بصورة استثنائية. بل على العكس من ذلك، شددت الجمعية، في قرارها 156/71، على أن معايير الأهلية الواردة في مقررها 426/49 تظل دون تغيير، وأكدت من جديد هذه المعايير في دورتها الحالية. وأعربت ختاما عن قلق الولايات المتحدة من أن إدخال استثناءات إضافية سيجعل مقرر الجمعية العامة بلا معنى في نهاية المطاف، مما يعني أساسا تغيير القاعدة دون مناقشة مزايا التخلي عن المعايير.

37 - **السيدة دانش** (المملكة العربية السعودية): قالت إن بلدها شارك في تقديم مشروع القرار نظرا لعلاقته بجمهورية الصين الشعبية،

فضلا عن الدور الرئيسي الذي يؤديه منتدى بواو من أجل آسيا في تعزيز التعاون الاقتصادي بين البلدان الآسيوية والمناطق الأخرى في العالم. ويشكل المنتدى منبراً للحوار بين شخصيات بارزة في عالم السياسة والأعمال التجارية والأوساط الأكاديمية يسعى إلى إقامة شراكات لمواجهة التحديات العالمية، مما يسهم في توسيع الفرص الاقتصادية والتجارية في آسيا.

38 - وأضافت قائلة إن كبريات الشركات في المملكة العربية السعودية تشارك سنويا في اجتماعات المنتدى من أجل تعزيز الفرص الاقتصادية والسياسية في بلدها. ورأت أن من شأن منح المنتدى مركز المراقب في الجمعية العامة أن يسهم في تعميق التعاون في الأجل الطويل بين المنتدى والأمم المتحدة، وأن يعزز التعاون بين البلدان الآسيوية في جهودها الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

39 - **السيد بوت** (باكستان): قال إن منتدى بواو من أجل آسيا هو منظمة دولية غير ربحية توفر منبرا رفيع المستوى للحوار بين قادة الحكومات والأعمال التجارية والأوساط الأكاديمية في آسيا، وبين آسيا والمناطق الأخرى. ويسعى المنتدى إلى تعزيز التبادلات والتفاعلات والتعاون في المجال الاقتصادي داخل المنطقة وخارجها. وتغطي أنشطته مسائل ذات أهمية للجمعية العامة، على النحو المطلوب في مقرر الجمعية العامة 426/49. ولذلك، فإن باكستان تؤيد مشروع القرار تأييدا تاما وتدعو أعضاء اللجنة إلى النظر فيه بصورة إيجابية.

40 - **السيد ليو** يانغ (الصين): قال إن وفد بلده قد استمع بعناية إلى البيانات التي أُدلي بها وهو يعرب عن امتنانه للوفود التي أيدت طلب منح منتدى بواو من أجل آسيا مركز المراقب. وأشار إلى الملاحظات التي أبدتها ممثلة الولايات المتحدة، فقال إن من الصحيح أن الجمعية العامة قررت، في مقررها 426/49، ألا تمنح مركز المراقب إلا للدول والمنظمات الحكومية الدولية التي تغطي أنشطتها مسائل ذات أهمية للجمعية العامة. غير أن الواقع هو أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، واللجنة الأولمبية الدولية، وغرفة التجارة الدولية، وجامعة السلام، وعددا من المنظمات غير الحكومية قد مُنحت كلها مركز المراقب.

41 - وأضاف قائلا إن المنتدى يركز على المسائل الرئيسية المتصلة بالتنمية الاجتماعية - الاقتصادية على الصعيدين الدولي والإقليمي وقد قدم مقترحات عديدة لها علاقة وثيقة بعمل الأمم المتحدة. ولذلك، فإن منح المنتدى مركز المراقب سيكون متسقا مع روح مقررات الجمعية العامة ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقا لميثاق المنتدى وقوانين وأنظمة الصين، البلد المضيف، يتمتع المنتدى بشخصية قانونية كاملة. ففي عام 2005، وقعت حكومة الصين مع المنتدى مذكرة تفاهم تكفل لهذا الأخير معاملته بصفة منظمة حكومية دولية، بما في ذلك عن طريق توفير جملة أمور له منها المقر اللازم والتسهيلات الضريبية وإمكانية دخول البلد والخروج منه.

42 - وأعرب عن أمل الصين في أن تنظر جميع الوفود في الطلب بصورة إيجابية.

البند 77 من جدول الأعمال: تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثانية والخمسين (A/74/17)

43 - **السيد فزيتسورا - أت** (رئيس لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)): عرض تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والخمسين (A/74/17)، فقال إن اللجنة قد وضعت الصيغة النهائية لسبعة نصوص في المجالات التالية: الشراكات بين القطاعين العام والخاص؛ وإعسار مجموعة المنشآت؛ والمعاملات المضمونة؛ وعقود الحوسبة السحابية. ويتمثل أحد الإنجازات الرئيسية للدورة في وضع الصيغة النهائية لتلك النصوص في غضون أسبوعين بدلا من الأسابيع الثلاثة المعتادة، وذلك بفضل التعديلات التنظيمية التي أجرتها الأمانة. وقد ارتُئي على نطاق واسع أن الدورة الثانية والخمسين ستكون نموذجا للدورات المقبلة.

44 - وأضاف قائلا إن من النقاط البارزة الأخرى التي شهدتها الدورة استكمال برنامج عمل اللجنة، وتقديم مقترح من قبل إسرائيل واليابان يدعو إلى توسيع عضوية اللجنة. ورغم التأييد الواسع الذي حظي به المقترح، رُئي أن من السابق لأوانه تقديمه إلى اللجنة السادسة للنظر فيه في عام 2019، نظرا لأن مسائل عديدة لا تزال مفتوحة. وقد شجعت اللجنة الدول على أن تجري مشاورات بشأن المقترح خلال فترة ما بين الدورات وطلبت إلى الأمانة تيسير إجراء تلك المشاورات.

45 - وانتقل إلى النصوص التي وُضعت في صيغتها النهائية أثناء الدورة، فقال إن أحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص قد جرى فيهما استكمال وتوحيد النصوص المتوفرة حاليا لدى اللجنة بشأن مشاريع البنية التحتية المموَّلة من القطاع الخاص. وقد نشأت الحاجة إلى استكمال تلك النصوص عن التطور السريع الذي تشهده الشراكات بين القطاعين العام والخاص والممارسات المتبعة لدى إبرامها وتنفيذها. وكانت ثمة أيضا حاجة إلى

وضع أحكام وتوجيهات جديدة لتعزيز ضمانات مكافحة الفساد في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وإلى تناول قضايا التنمية المستدامة بمزيد من التفصيل، ولا سيما تغير المناخ. وأخيرا، كانت ثمة حاجة إلى مواءمة النصوص القائمة مع آخر نصوص الأونسيترال المتعلقة بالاشتراء العمومي.

46 - وأردف قائلا إن السمات الرئيسية للنصين الجديدين اللذين أعدتهما الأونسيترال بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص تتمثل في تحسين إعداد المشاريع وتخطيطها؛ وتحسين إجراءات إرساء العقود ومراعاة الشفافية في اختيار الشركاء من القطاع الخاص؛ وإيلاء اهتمام أكبر للتصدي للمخاطر البيئية ولتغير المناخ من خلال تنفيذ آليات جديدة عند بدء المشروع وخلال دورة حياته؛ وإجراء تقييم أفضل لاستدامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص على المدى الطويل.

47 - وتابع قائلا إن النصين الجديدين مهمان لتحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدف 9 والغاية 9 - ألف المتعلقين بإقامة بُنى تحتية قادرة على الصمود، والهدف 12 والغاية 12-7 المتعلقين بممارسات الشراء المستدامة. ولدى اعتماد النصين المتعلقين بالشراكات بين القطاعين العام والخاص، أحاطت اللجنة علما باعتزام المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير واللجنة الاقتصادية لأوروبا إعدادَ قانون نموذجي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وسلطت الضوء على ضرورة تفادي الازدواجية في العمل التي لا لزوم لها أو تضارب النصوص.

48 - ومضى قائلا إن اللجنة قد اعتمدت، في مجال قانون الإعسار، قانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه. ويركز هذان النصان على إعسار مدينين متعددين ينتمون إلى مجموعة منشآت واحدة يوجد مقرها في ولاية قضائية واحدة أو أكثر. ويجيز القانون النموذجي إضفاء طابع مركزي إلى حد ما على إجراءات الإعسار المتعلقة بهؤلاء المدينين، ولا سيما من خلال الإجراء التخطيطي؛ وحل الإعسار الجماعي الذي يتم التوصل إليه في إطار الإجراء التخطيطي؛ والاعتراف بالإجراء التخطيطي وبحل الإعسار الجماعي أو الموافقة عليهما على الصعيدين المحلي وعبر الحدود؛ وغير ذلك من التدابير الرامية إلى تيسير حل المسائل المتعلقة بإعسار مجموعات المنشآت، بما في ذلك إمكانية التعامل مع مطالبات الدائنين الأجانب وفقا للقانون المنطبق على تلك المطالبات.

49 - وأشار إلى أن اللجنة قد اعتمدت أيضا نصا بشأن التزامات مديري شركات مجموعات المنشآت في فترة الاقتراب من الإعسار، يُزمع إضافته إلى الجزء الرابع من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار، لكي يتناول الحالة التي يكون فيها المدير معيَّنا في منصب إداري أو تنفيذي، أو شاغلا لمنصب إداري أو تنفيذي، في أكثر من عضو واحد من أعضاء المجموعة ويكون هناك تضارب في الوفاء بالتزاماته تجاه مختلف الأعضاء.

50 - وذكر أن من المتوقع أن يسهم قانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه في تحقيق الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة، الذي يتعلق بتعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام.

51 - وواصل كلامه قائلا إن اللجنة شددت، لدى اعتمادها لهذين النصين ولدى تقييمها للعمل الجاري في مجال قانون الإعسار، على أهمية التنسيق الوثيق مع مجموعة البنك الدولي. وقد أشارت اللجنة إلى معيار الإعسار وحقوق الدائنين، الذي يجمع بين مبادئ البنك الدولي الخاصة بالنظم الفعَّالة بشأن الإعسار وحقوق الدائنين/المدينين والتوصيات الواردة في دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار. ومن باب الاعتراف بالدور الذي يؤديه معيار الإعسار وحقوق الدائنين باعتباره أداة لتقييم وتحسين نظم الإعسار الخاصة بالبلدان، رأت اللجنة أن من المهم ضمان أن يشتمل معيار الإعسار وحقوق الدائنين على جميع نصوص الأونسيترال المتعلقة بالإعسار، بما في ذلك النصوص المعتمدة في الدورة الثانية والخمسين.

52 - وفيما يتعلق بالمصالح الضمانية، قال إن اللجنة اعتمدت دليل الأونسيترال العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، وهو نص غير تشريعي يصف أنواع المعاملات المضمونة التي يمكن للدائنين وغيرهم من المنشآت التجارية القيام بها في إطار القانون النموذجي، ويشرح كيفية إجراء هذه المعاملات خطوة بخطوة. وقال إن من المتوقع أن تجد الأطراف المشاركة في المعاملات المضمونة الدليلَ العملي مفيدا للغاية في الحد من مخاطر الخسارة الناجمة عن التخلف عن السداد. ومن المتوقع أن يسهم الدليل العملي في تحقيق الهدفين 8 و 9 من أهداف التنمية المستدامة، اللذين يتناولان إمكانية الحصول على الخدمات المالية، بما في ذلك من جانب المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة.

53 - وأخيرا، أفاد بأن اللجنة قد وافقت على نشر الملاحظات المتعلقة بالمسائل الرئيسية المتصلة بعقود الحوسبة السحابية في شكل مذكِّرات من الأمانة. والملاحظات مصدر غير حصري للمعلومات عن صياغة عقود الحوسبة السحابية تستند إلى الممارسات التعاقدية

الحالية، والمعايير التقنية ذات الصلة، والتشريعات القائمة حيثما كانت متاحة، لكنها ليست ذات طابع تشريعي.

54 - وزاد على ذلك بالقول إن اللجنة ارتأت أن إعداد وثيقة وصفية من هذا القبيل سيكون أمرا مفيدا جدا للمشاريع الناشئة والمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، لأنها تلغي الحاجة إلى الاستثمار الرأسمالي في مرافق تكنولوجيا المعلومات أو تحد منها إلى حد كبير. غير أن المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة قد تفتقر إلى الخبرة اللازمة لتقييم المخاطر المرتبطة بإبرام عقود الحوسبة السحابية. وتلفت الملاحظات انتباه القارئ إلى تلك المخاطر وتقترح استراتيجيات للتخفيف منها في المرحلة السابقة للتعاقد ولدى صياغة العقد. وبالنظر إلى طبيعة الملاحظات وموضوعها، وافقت اللجنة على أن نشرها في شكل أداة إلكترونية، بالإضافة إلى نشرها بأشكال النشر المعتادة، سيكفل وصولها إلى جمهورها المستهدف بطريقة تكون أكثر فعالية وتزيد من سهولة الوصول إليها. ورأى أن الملاحظات مهمة لتحقيق الهدف 9 من أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الغاية 9 - جيم، التي تتعلق بإمكانية الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

55 - وقال إنه بالإضافة إلى وضع هذه النصوص في صيغتها النهائية، أحاطت اللجنة علما بالتقدم الذي أحرزته أفرقتها العاملة الستة في إعداد نصوص جديدة. وأكدت على أنه ينبغي للفريق العامل الأول أن يواصل إعداد دليل تشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال يتناول الاحتياجات الخاصة للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة؛ وينبغي للفريق العامل الثاني أن يواصل عمله المتعلق بالتحكيم المعجَّل؛ وينبغي للفريق العامل الثالث أن يواصل العمل على إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول؛ وينبغي للفريق العامل الرابع أن يشرع في إعداد صك دولي بشأن المسائل القانونية المتعلقة بإدارة شؤون الهوية وخدمات توفير الثقة في البيئة الإلكترونية؛ وينبغي للفريق العامل الخامس أن يواصل العمل على وضع نص بشأن نظام مبسَّط للإعسار؛ وينبغي للفريق العامل السادس أن يواصل إعداد صك دولي بشأن البيع القضائي للسفن.

56 - وأتبع ذلك بالقول إن اللجنة قد أعربت عن تقديرها لشمولية وشفافية العمل الذي اضطلع به الفريق العامل الثالث وللدعم المالي وغيره من أشكال الدعم الذي قدمه كل من ألمانيا وسويسرا وفرنسا والاتحاد الأوروبي والذي مكّن الأمانة من تنظيم اجتماعات الفريق العامل فيما بين الدورات في مختلف المناطق.

57 - وفيما يتعلق بالأعمال المقبلة، قال إن اللجنة لاحظت أن الموضوع التالي الذي سيتناوله الفريق العامل الأول، في عمله المتعلق بالمسائل القانونية التي تواجه المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة طوال دورات حياتها، هو تيسير الحصول على الائتمان بالاستناد إلى إطار المعاملات المضمونة. وبالإضافة إلى ذلك، ونظرا لما تؤديه اللجنة من دور مركزي وتنسيقي ضمن منظومة الأمم المتحدة في معالجة المسائل القانونية المتعلقة بالاقتصاد الرقمي والتجارة الرقمية، فقد طلبت إلى الأمانة أن تواصل عملها الاستكشافي بشأن هذه المسائل وأن توسع نطاق ذلك العمل بحيث يشمل المنازعات المتعلقة بالتكنولوجيا المتقدمة. وطلبت اللجنة أيضا أن تواصل الأمانة عملها التحضيري بشأن إيصالات المستودعات. وقدمت عدة دول أيضا مقترحات بشأن الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلا. واستجابة لذلك، وافقت اللجنة على عقد ندوة بشأن تتبع الأصول المدنية واستردادها وندوة بشأن القانون الواجب التطبيق في إجراءات الإعسار، وطلبت إلى الأمانة أن تبدأ الاضطلاع بعمل استكشافي بشأن أذون الشحن الدولية بالسكك الحديدية.

58 - وتابع يقول إن برنامج عمل اللجنة يشمل أيضا طائفة واسعة من الأنشطة غير التشريعية. ويتمثل أهمها في أمرين هما مجموعة السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت)؛ وأنشطة المساعدة التقنية، التي تشمل الأنشطة التي يضطلع بها مركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ. وقد أدى النظر في تلك المسائل إلى اتخاذ اللجنة لقرارات هامة يُتوقع أن يترتب عليها أثر مفيد في الترويج لنصوص الأونسيترال وتفسيرها وتطبيقها بصورة موحدة.

59 - وقال إن اللجنة لاحظت أنه على الرغم من استضافة الموقع الشبكي لنظام كلاوت، منذ تشرين الأول/أكتوبر 2018، على منصة ملائمة للأجهزة المحمولة، تواجه الأمانة عدة صعوبات في ترحيل قاعدة بيانات نظام كلاوت إلى تلك المنصة وفي التغلب على العراقيل التقنية المتعلقة بخاصية البحث في نظام كلاوت. وقد طلبت اللجنة إلى الأمانة أن تنفذ تدابير لتجديد شبكة نظام كلاوت وتوسيع نطاقها، مع الحفاظ في الوقت نفسه على سماتها الأساسية المتمثلة في تعدد اللغات ومجانية الدخول. ومن هذه التدابير إنشاء لجنة توجيهية تكفل توثيق الصلة بين الدول ونظام كلاوت. وقد شجعت اللجنة الدول على تعيين ممثلين لها في تلك اللجنة. ومن هذه التدابير أيضا إقامة شراكات خاصة بنظام كلاوت يُتوقع في إطارها من المنظمات الشريكة أن تقوم برصد التطورات المتصلة بنصوص الأونسيترال والإبلاغ عنها،

والاضطلاع بأنشطة ترويجية متصلة بالأونسيترال، ونشر مواد على شبكة الإنترنت وباللغات المحلية.

60 - وأوضح أن اللجنة تواصل تشجيع الأمانة على اتباع نهج استراتيجي إزاء تنفيذ أنشطة المساعدة التقنية. وفي عام 2019، طلبت إلى الأمانة أن تكثف أنشطتها في مجال بناء القدرات وأن تركز في ذلك على السلطة القضائية، بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة عند الاقتضاء. وذكر أن مجموعة البنك الدولي ترغب في العمل مع اللجنة لتوفير التدريب على معيار الإعسار وحقوق الدائنين لقضاة البلدان النامية.

61 - وزاد على ذلك بالقول إن اللجنة أقرت بأن قدرة الأمانة العامة على الاضطلاع بأنشطة المساعدة التقنية وبناء القدرات تتوقف على تلقيها الدعم من جميع أصحاب المصلحة، وأعربت عن امتنانها للدول والمنظمات التي قدمت تبرعات لصناديق الأونسيترال الاستئمانية. وقد قدمت إندونيسيا، وجمهورية كوريا، ومؤسسة التعليم التابعة لرابطة التمويل التجاري تبرعات للصندوق الاستئماني لندوات الأونسيترال، في حين قدمت النمسا، والاتحاد الأوروبي، والوكالة السويسرية للتعاون من أجل التنمية، والوكالة الألمانية للتعاون الدولي تبرعات للصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة المتعلقة بالسفر إلى الدول النامية الأعضاء في الأونسيترال.

62 - وأشار إلى أن اللجنة شجعت الأمانة العامة على استكشاف مصادر للتمويل من خارج الميزانية لتنفيذ الأنشطة غير التشريعية، لكنها شددت على ضرورة أن تظل الأمانة العامة محايدة ومستقلة. وعلى غرار عام 2018، تضمنت الدورة الثانية والخمسون اجتماع مائدة مستديرة بشأن المساعدة التقنية، ناقشت خلاله الدول والمنظمات الدولية تجربتها في استخدام نصوص الأونسيترال وتطبيقها.

63 - واسترسل قائلا إن اللجنة تحيل إلى الجمعية العامة، منذ عام 2008، بناء على طلبها، تعليقات بشأن دور اللجنة في تعزيز سيادة القانون، وذلك بالاستناد إلى مذكرة من الأمانة بشأن هذا الموضوع والمداولات التي جرت خلال الدورة بشأن البرامج التشريعية وغير التشريعية التي تضطلع بها اللجنة. وتشرح هذه التعليقات الإسهامات التي قدمتها نصوص اللجنة، وعملها الجاري لتعزيز سيادة القانون وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

64 - وأتبع ذلك بالقول إن الأهداف التي دفعت الجمعية العامة إلى إنشاء اللجنة قبل 53 عاماً مضى لا تزال صالحة في الوقت الراهن مثلما كانت صالحة في ذلك الوقت، بل هي أكثر وجاهة اليوم في ضوء التطورات في مجال الممارسات التجارية، والثورة الرقمية، وأوجه الخلل التي قد تنجم عن التكنولوجيات الجديدة. وتستدعي هذه التطورات إيلاء اهتمام مستمر لمواءمة القانون التجاري الدولي وتحديثه، لأن التجارة الدولية هي التي تتضرر عندما لا يحدث هذا التحديث أو عندما يحدث بطريقة غير منسقة.

65 - وتابع قائلا إن التجارة الدولية كثيرا ما يشار إليها باعتبارها محركا للتنمية. والواقع هو أنه لا يمكن إنكار مساهمة التجارة الدولية في النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة. بيد أن هذا المحرك يحتاج إلى أن تُوفَّر له الرعاية المناسبة. وقد قدمت اللجنة مساهمة هامة في تحقيق تلك الغاية، لكنها تحتاج هي أيضا إلى أن تُوفَّر لها رعاية جيدة لكي تتمكن من مواصلة الاضطلاع بولايتها.

66 - وختم كلامه بالقول إن إنجازات اللجنة في دورتها الثانية والخمسين ما كانت لتتحقق لولا ما قام به المندوبون والمراقبون والأمانة من عمل شاق وما أبدوه من تفانٍ. وناشد جميع الأطراف المعنية أن تواصل دعم اللجنة.

67 - **السيدة غاوتشي** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): تكلمت أيضا باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، ألبانيا، وتركيا، والجبل الأسود، وصربيا، ومقدونيا الشمالية؛ وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى أوكرانيا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، فقالت إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء يرحبان بالنتائج التي حققتها اللجنة في دورتها الثانية والخمسين، ولا سيما في مجالات التحكيم والوساطة، وقانون الإعسار، والمصالح الضمانية.

68 - وأضافت قائلة إن النظام التقليدي لتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول يطرح تحديات كثيرة وينبغي إصلاحه؛ وقد شرع العديد من البلدان بالفعل في اتخاذ الإجراءات اللازمة للقيام بذلك. ويرى الاتحاد الأوروبي أن النهج المتعدد الأطراف هو الأنسب، فيما يبدو، لمعالجة جميع المسائل المطروحة، حيثما تعلق الأمر بتسوية منازعات تتعلق بشؤون عامة. وقالت إن العمل الذي اضطلع به الفريق العامل الثالث في تحديد المسائل والشواغل الأساسية المتعلقة بالنظام الحالي يبعث على التفاؤل وينبغي أن يستمر، بما أن الفريق العامل قد بلغ المرحلة الثالثة من ولايته، وهي المرحلة التي تتعلق بإعداد الحلول المناسبة. وأعربت عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بقرار تخصيص أسبوع إضافي من وقت المؤتمرات للفريق العامل في النصف الأول من

عام 2020. وقالت إن إصلاح تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول يمثل عبئا كبيرا من العمل، ولذلك يتعين تخصيص وقت إضافي لضمان أفضل استخدام للموارد وتحقيق النتائج ضمن إطار زمني معقول.

69 - وأردفت قائلة إنه بالنظر إلى الميزات الكبيرة التي تتمتع بها اللجنة من حيث الشفافية والانفتاح وسهولة الوصول إليها، يدعو الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء جميع البلدان والمنظمات الدولية والمراقبين إلى المشاركة بنشاط في مناقشات الأفرقة العاملة. وذكرت في هذا الصدد أن الاتحاد الأوروبي قد قدم تبرعا للصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة المتعلقة بالسفر إلى الدول النامية الأعضاء في الأونسيترال، في مسعى لجعل هذه العملية شاملة قدر الإمكان؛ وهو يشجع الجهات الفاعلة الأخرى على تقديم تبرعات مماثلة. وختمت كلمتها بالقول إنه بفضل المشاركة النشطة من جانب جميع البلدان والمنظمات المهتمة، لا يزال الأمل يحدو الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء في إمكانية أن تتوصل مناقشات الأفرقة العاملة إلى نتيجة مرضية في وقت مناسب ومعقول.

70 - **السيدة نيرهينن** (فنلندا): تكلمت باسم بلدان الشمال الأوروبي (آيسلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، والنرويج)، فقالت إنه في عالم يشهد ترابطا اقتصاديا متزايدا، لا يُعتبر التأكيد على أهمية التعاون القائم على القواعد مغالاة. وأضافت أن اللجنة تواصل الاضطلاع بدور رئيسي في مواءمة القانون التجاري الدولي وتحديثه، وأن بلدان الشمال الأوروبي تقدر تقديرا كبيرا الجهود التي تبذلها اللجنة من أجل توثيق التعاون مع الهيئات والمنظمات ذات الصلة. وأفادت بأن فنلندا سوف تشارك بنشاط في الأفرقة العاملة، بوصفها عضوا في اللجنة.

71 - وتابعت بقولها إن اللجنة أحرزت تقدما كبيرا في مجال قانون الإعسار باعتمادها قانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ونصا بشأن التزامات مديري شركات مجموعات المنشآت في فترة الاقتراب من الإعسار. وقالت إن بلدان الشمال الأوروبي تعترف بالعمل القيّم الذي يضطلع به الفريق العامل الخامس (المعني بقانون الإعسار) وتعتزم المشاركة في عمله.

72 - وأردفت قائلة إن الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) قد أحرز أيضا تقدما هاما، إذ أدى مهامه بصورة فعالة وبنّاءة وخلص إلى وجود حاجة واضحة إلى إصلاح النظام الحالي لتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. وبالنظر إلى أن أهداف الإصلاح تعكس مبادئ سيادة القانون مثل الشرعية والاستقلالية والانفتاح والخبرة والقدرة على التنبؤ والكفاءة من حيث التكلفة، فإن بلدان الشمال الأوروبي تتطلع إلى إصلاح شامل لهذا النظام. وتقدر هذه البلدان تقديرا كبيرا العمل الذي أنجزه الفريق العامل حتى الآن وستواصل دعم عملية الإصلاح.

73 - ومضت تقول إن الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات) واصلَ عمله القيّم في مجال التحكيم والتوفيق وتناوَلَ مسائل تتعلق بالتحكيم المعجَّل. وقد كان لعمله حتى الآن أثر هام على تطوير التحكيم الدولي، ومن المرجح أن يستمر في ذلك. وأعربت عن تقدير بلدان الشمال الأوروبي للعمل الذي يضطلع به الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة) وعن تطلعها إلى مواصلة المناقشات المتعلقة بمشروع الدليل التشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال الذي يهدف إلى الحد من العقبات القانونية التي تواجهها المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة طوال دورة حياتها. وذكرت ختاما أن بلدان الشمال الأوروبي سوف تتابع عن كثب عمل الفريق العامل السادس (المعني بالبيع القضائي للسفن) والمناقشات الدائرة في الفريق العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية) بشأن المسائل القانونية المتصلة بإدارة الهوية والخدمات الخاصة بإشاعة الثقة.

74 - **السيد كانو** (سيراليون): قال إن وفد بلده يثني على اللجنة والأمانة لوضع الصيغة النهائية لعدد من النصوص التشريعية وغير التشريعية في ميادين هامة من التجارة واعتماد تلك النصوص. وأضاف أنه بعد أن أصلحت سيراليون إطارها القانوني بشأن المعاملات المضمونة في عام 2014، اعترفت بأن دليلا للممارسة يمكن أن يكون مفيدا ليس للدول التي اعتمدت قانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة فحسب، بل أيضا للدول التي اعتمدت نُظُما مماثلة للمعاملات المضمونة.

75 - وقال إن تسوية المنازعات أمر بالغ الأهمية في التجارة عبر الحدود. وأردف بقوله إن سيراليون تلاحظ باهتمام الولاية المسندة إلى الفريق العامل الثاني لتناول المسائل المتصلة بالتحكيم المعجَّل، وتعرب عن موافقتها على أنه ينبغي للفريق العامل أن يركز على تحسين كفاءة إجراءات التحكيم، مما سيؤدي إلى تخفيض تكلفتها ومدتها. بيد أنها تؤكد على أهمية عدم إعطاء وزن أكبر في المرحلة الراهنة للنظر فيما إذا كان ينبغي التمييز بين التحكيم التجاري والتحكيم في مجال الاستثمار في نطاق عمل الفريق العامل. ومن المتوقع أن تنعكس نواتجه في قواعد الأونسيترال للتحكيم، التي يمكن استخدامها في التحكيم التجاري والتحكيم في مجال الاستثمار على السواء.

76 - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بقرار اللجنة تخصيص أسبوع إضافي من وقت المؤتمر للفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) وذلك من أجل التداول بشأن هذه المسألة الهامة قبل دورته المقبلة. وذكر أن وفد بلده يشيد بالدول الأعضاء التي قدمت تعليقات خطية بشأن خيارات الإصلاح؛ فعملية الإصلاح، بوصفها عملية تجري بقيادة الحكومات وتتسم بالشمول والشفافية، لن تتعزز إلا بتقديم الدول لعدد كبير من المساهمات الجيدة.

77 - وتابع بقوله إنه في حين يُسلِّم وفد بلده بأن الفريق العامل هو المحفل الأنسب لمناقشة عمل الفريق العامل، فإنه يرى أن من المهم إبداء تعليقات على التقرير المرحلي للفريق العامل في اللجنة السادسة، بالنظر إلى أن قرارات التحكيم بين المستثمرين والدول تشكل تهديدا كبيرا لرفاه الدول الاقتصادي واستقرارها.

78 - وأعرب عن تقدير سيراليون للأساس المنطقي لقرار وضع وتطوير حلول إصلاحية محتملة متعددة في آن واحد، واقتراح حلول موازية دون التمييز بين الإصلاحات التدريجية والإصلاحات المنهجية. وقال إن وفد بلده أعرب عن تفضيله للإصلاح المنهجي أو الهيكلي، ولكنه لاحظ أيضا قيمة النظر في خيار الحلول غير الخلافية الذي تفضله الوفود الأخرى. ولا يزال وفد بلده يشعر بالقلق إزاء الافتقار إلى التنوع في آلية تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، والافتقار إلى التعددية في المداولات بسبب نقص في الخبرات و/أو في الموارد المالية. وأردف قائلا إنه ينبغي للعمل الذي يجري الاضطلاع به، سواء بشأن إنشاء مراكز استشارية أو اختيار أعضاء المحكمة أو وضع مدونة لقواعد السلوك، ألّا يجعل من المستحيل ضمان التنوع أو إشراك مشاركين غير تقليديين في العملية. ويجب أيضا اتباع نهج إقليمي إزاء أي آلية لتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول بعد إصلاحها.

79 - وفيما يتعلق بالتعددية في المناقشة، يشيد وفد بلده بحكومة غينيا والأمانة والمنظمة الدولية للفرنكوفونية لتنظيمها الاجتماع الإقليمي الثالث لما بين الدورات بشأن إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول في كوناكري في أيلول/سبتمبر 2019، الذي كان أيضا بمثابة حلقة عمل لبناء القدرات. وتلاحظ سيراليون بقلق الخطر الذي يشكله الارتفاع الهائل في عدد قرارات التحكيم على استقرار الدول النامية. فإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول لم يعد مسألة اقتصادية أو تجارية، بل مسألة لها آثار على الاستقرار السياسي والاجتماعي، ولا سيما فيما يتعلق بإدارة الموارد الطبيعية.

80 - وأعرب عن أسفه لغياب عدد من أعضاء اللجنة من الدورة، على النحو المشار إليه في الفقرة 5 من تقرير اللجنة (A/74/17). ولذلك فإن وفد بلده يدعو الأمانة إلى البحث عن وسائل لتشجيع المشاركة الكاملة، نظرا لأهمية التجارة عبر الحدود بالنسبة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ولا سيما الدول النامية. وفي حين أن الالتزام الأساسي بالمشاركة يقع على عاتق أعضاء اللجنة، لا سيما بالنظر إلى العملية التنافسية التي تُفضي إلى العضوية، فإن أعمال اللجنة وأساليب عملها يمكن أن تُشبَّه بأعمال لجنة القانون الدولي وأساليب عملها؛ وينبغي أن تكون الولاية المتمثلة في الاستمرار في مواءمة القانون التجاري الدولي وتوحيده بصورة تدريجية ولايةً شاملةً، للحيلولة دون السعي إلى منظور عقائدي واحد. وتسهم المشاركة الكاملة أيضا في قبول المنتجات الصادرة عن الأونسيترال واستخدامها.

81 - واستطرد قائلا إنه فيما يتعلق بالمشاركة النشطة في عمل الفريق العامل الثالث، فإن اللجنة كانت محقة إذ لاحظت في تقريرها المسألة الوثيقة الصلة المتمثلة في ضمان قدرة الدول النامية على المشاركة بفعالية وأن تعزيز مشاركتها يتوقف إلى حد كبير على الموارد المالية المتاحة لها. ومن أجل التصدي للقيود المالية المعترَف بها التي تواجهها تلك الدول، ستقدم سيراليون مقترحا بتوسيع نطاق الصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة المتعلقة بالسفر إلى الدول النامية الأعضاء في الأونسيترال لتغطية تكاليف مشاركة الدول غير الأعضاء في عمل الفريق العامل. وأشار إلى أن وفد بلده يتطلع إلى تعاون اللجنة السادسة في هذا الصدد، ويثني على الدول الأعضاء والوكالات الإنمائية والمنظمات الدولية لمساهماتها في الصندوق الاستئماني.

82 - وواصل كلامه قائلا إن اللجنة لاحظت أيضا في التقرير أن غالبية المتقدمين للالتحاق ببرنامجها المتعلق بالتدريب الداخلي كانوا من المجموعة الإقليمية لأوروبا الغربية ودول أخرى، وأن الأمانة تواجه صعوبات في اجتذاب مرشحين من البلدان الأفريقية وبلدان أمريكا اللاتينية ومرشحين يتقنون اللغة العربية. وقد طلبت اللجنة إلى الأمانة أن تستعرض ما إذا كانت برامج التدريب الداخلي القصيرة المدة قد تشجع مزيدا من المرشحين من المناطق الممثلة تمثيلا ناقصا على تقديم طلبات الالتحاق بالبرامج. ويكتسي برنامج التدريب الداخلي أهمية بالغة لتنمية القدرات ويجب اعتباره جزءا من أنشطة المساعدة التقنية الاستراتيجية التي تضطلع بها اللجنة.

83 - واختتم كلامه قائلا إن وفد بلده لاحظ باهتمام شديد الاقتراح المقدَّم من إسرائيل واليابان بشأن توسيع نطاق عضوية اللجنة والوارد

في تقريرها (A/74/17). وأضاف أن أعمال اللجنة، ولا سيما عمل الفريق العامل الثالث، لا تزال ذات أهمية للدول. ويعزز هذا الاتجاه ضرورة اتباع نهج شامل في إنشاء قواعد تحكم في نهاية المطاف اقتصادا عالميا مترابطا. وعلى النحو الذي ورد في التقرير، من المهم زيادة عدد أعضاء اللجنة، على أساس الفهم بأن الدولة العضو تكون في وضع أفضل من الدولة غير العضو لتعبئة الموارد لغرض التحضير لمناقشات اللجنة والمشاركة فيها.

84 - **السيدة تشونغ** (سنغافورة): قالت إنه لما كان يُشار في كثير من الأحيان إلى عدم اليقين بإمكانية الإنفاذ على الصعيد الدولي لاتفاقات التسوية المنبثقة من الوساطة باعتباره تحديا لاستخدام الوساطة، فإن اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية التجارية الدولية المنبثقة من الوساطة (اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة) يشكل محطة بارزة، من حيث إنها ستتيح الالتجاء إلى اتفاقات التسوية المنبثقة من الوساطة وإنفاذها عبر الحدود. وأعربت عن سرور حكومة بلدها لتوقيع 51 بلدا على الاتفاقية، مما يؤكد أن الصك يُعتبر ذا صلة وثيقة بالقانون التجاري الدولي. وتحث سنغافورة الدول التي لم توقع بعدُ على الاتفاقية أن تفعل ذلك.

85 - وقالت إن وفد بلدها يرحب باعتماد قانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه، اللذين يكملان قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الاعتراف بالأحكام القضائية المتعلقة بالإعسار وإنفاذها ودليل اشتراعه، وجميعها صكوك من شأنها أنْ تضمن أنّ نُظُم الإعسار تعكس الطابع الحالي العابر للحدود للعمليات التجارية. وأعربت عن ترحيب وفد بلدها كذلك باعتماد دليل الأونسيترال التشريعي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، الذي من شأنه أن يساعد مقرري السياسات في جهودهم الرامية إلى إصلاح أو سن قوانين لتيسير تنفيذ مشاريع البنى التحتية بمشاركة من القطاع الخاص.

86 - وأردفت بقولها إن وفد بلدها يثني على اللجنة لمواصلتها العمل بشأن إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول وسيواصل المشاركة بصورة بنّاءة في هذه العملية. ويرحب وفد بلدها باعتراف اللجنة بأهمية المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة ويتطلع إلى إنجاز العمل المتعلق بمشروع الدليل التشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال.

87 - وأخيرا، أعربت عن تطلع وفد بلدها إلى التطورات المقبلة في مجال الإعسار، ولا سيما فيما يتعلق بالقانون الواجب التطبيق في إجراءات الإعسار، وهو ما سيكون أساسيا في الترويج لاتباع نهج منسق لاختيار القانون المنطبق في حالات الإعسار عبر الحدود.

88 - **السيدة بونسيه** (الفلبين): قالت إن وفد بلدها يؤيد الدور الهام الذي تؤديه اللجنة في تعزيز سيادة القانون في التجارة الدولية والتمويل والاستثمار. وأعربت عن ترحيبه باعتماد أحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص المشفوعة بدليل تشريعي، وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه، ومشروع الدليل العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، ونص بشأن التزامات مديري شركات مجموعات المنشآت في فترة الاقتراب من الإعسار.

89 - وقالت إن وفد بلدها يشيد بالفريق العامل الأول للتقدم المحرز في عمله المتعلق بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة. وذكرت أن حكومة بلدها تعترف بهذه المنشآت بوصفها محركات كبيرة للاقتصاد، ومن ثم فهي ترى أن من الضروري مساعدة هذه المنشآت وجعلها قادرة على المنافسة على الصعيد العالمي. وفي هذا الصدد، تؤيد حكومة بلدها عمل اللجنة بشأن الحد من العقبات القانونية التي تواجهها هذه المنشآت طوال دورة حياتها، ولا سيما في الاقتصادات النامية. ويواصل وفد بلدها المشاركة في عمل الفريق العامل الثالث بشأن إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. وعلى الرغم من أن ولاية الفريق العامل تركز على الجوانب الإجرائية للنظام بدلا من التركيز على المعايير الأساسية لحماية الاستثمار، لا بد من إيجاد توازن بين حقوق الدول والتزاماتها من جهة، وحقوق المستثمرين والتزاماتهم من جهة أخرى، عند إجراء أي إصلاح للنظام.

90 - واسترسلت قائلة إن وفد بلدها يلاحظ باهتمام الندوة المقرر عقدها بشأن تتبع الأصول المدنية واستردادها والندوة المتعلقة بالقانون الواجب التطبيق في إجراءات الإعسار، وإنه يؤيد الاقتراح المقدَّم من اليابان وإسرائيل بشأن توسيع نطاق عضوية اللجنة. وأخيرا، أفادت بأن الفلبين قد وقَّعت على اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة وبأنها تشجع البلدان الأخرى والمنظمات الاقتصادية الإقليمية على أن تحذو حذوها.

91 - **السيد فيرديير** (الأرجنتين): قال إن اللجنة تساعد على إيجاد بيئة مواتية لتنمية التجارة والاستثمار فيما بين الدول باقتراح نصوص ومفاهيم مشتركة تتيح القدرة على التنبؤ في القانون التجاري الدولي.

وأردف قائلا إن الأرجنتين لم تشارك بنشاط في أعمال اللجنة فحسب، بل صدَّقت أيضا على مختلف الصكوك التي اعتمدتها اللجنة. وذكر أن الأرجنتين تؤيد توسيع نطاق عضوية اللجنة، شريطة احترام مبدأ التمثيل الجغرافي العادل.

92 - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالتقدم الذي أحرزه الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة) فيما يتعلق بمشروع الدليل التشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال الذي يهدف إلى الحد من العقبات القانونية التي تواجهها المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة طوال دورة حياتها. ويقوم هذا الدعم إلى حد كبير على أساس الفهم بأن حرية الشكل وحرية التعاقد ينبغي أن تكونا مبدأين توجيهيين للكيانات المحدودة المسؤولية. وأضاف أن الأرجنتين تؤيد عمل الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات) الذي يهدف إلى إنشاء آلية سريعة وفعالة لتسوية المنازعات، ما من شأنه أن يتيح للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الاستعانة بإجراء غير متاح حاليا نظرا للتكلفة الباهظة المترتبة على التحكيم.

93 - ومضى يقول إن الأرجنتين ستواصل دعم عمل الفريق العامل الثالث بشأن إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، وهي ترحب بتنظيم اجتماعات إقليمية خلال الفترات الممتدة بين الدورات. واختتم كلامه قائلا إن الأرجنتين ترحب باعتماد أحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص المشفوعة بدليل تشريعي، ومشروع الدليل العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت.

94 - **السيد ديكسن** (المملكة المتحدة): قال إن وفد بلده لا يزال يدعم الفريق العامل الأول وعمله الهادف إلى وضع المعايير الكفيلة بالحد من العقبات القانونية التي تواجهها المنشآت الصغيرة. وهو يؤيد الجهود التي يبذلها الفريق العامل الثاني لتحسين كفاءة إجراءات التحكيم. وعلى الرغم من أن المملكة المتحدة لم توقع على اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة، فإنها تنظر حاليا فيما إذا كان ينبغي لها أن تطبقها. وذكر أن وفد بلده يواصل المشاركة في عمل الفريق العامل الثالث بشأن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ويرحب بدعم الأمانة المستمر والنهج الذي اتبعته في النظر في آراء أصحاب المصلحة. وأضاف أن خبرة اللجنة تجعلها المحفل المناسب تماما لاستضافة المناقشات بشأن هذه المسألة الهامة.

95 - وتابع بقوله إن وفد بلده يواصل دعم الفريق العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية)، إذ إنه يُسلِّم بالأهمية المتزايدة لهذا العمل في إنشاء سوق عالمية متوائمة وقابلة للتشغيل المتبادَل فيما يتعلق بالهوية الإلكترونية والخدمات الخاصة بإشاعة الثقة من أجل تيسير التجارة الرقمية. وأفاد بأن حكومة المملكة المتحدة قد بدأت مؤخرا العمل بنظامها الخاص بالهوية الإلكترونية، الذي يتيح نقل الهويات الإلكترونية التي تم التحقق منها عبر الحدود داخل الاتحاد الأوروبي لاستخدامها في خدمات القطاع العام. وهي تواصل العمل من أجل الاعتراف بأشكال مكافئة للهوية الإلكترونية والتحقق من هذه الهوية على نطاق عالمي، بما يكفل أن تكون تلك الأشكال مأمونة وجديرة بالثقة وسهلة الاستخدام عبر الحدود.

96 - وأعرب عن سرور وفد بلده للمشاركة في عمل الفريق العامل الخامس المتعلق بقانون الإعسار وعن ترحيبه بالتقدم المحرز في عمله بشأن إعسار الكيانات الصغرى والصغيرة والمتوسطة واعتماد أحكام القانون النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت المتعددة الجنسيات. وأعرب عن ترحيب وفد بلده أيضا بقرار اللجنة تخصيص وقت، من الدورتين المقبلتين للفريق العامل، لعقد ندوة بشأن تتبع الأصول المدنية واستردادها، وندوة للنظر في القانون الواجب التطبيق في إجراءات الإعسار. وأكد على مواصلة المملكة المتحدة دعم جهود الفريق العامل السادس وهو يستكشف الحاجة إلى صك دولي بشأن البيع القضائي للسفن وعملية وضع هذا الصك.

97 - **السيد هوانغ**، وو جين (جمهورية كوريا): قال إن وفد بلده قدم، في إطار نظر الفريق العامل الثالث في إمكانية إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، وثيقة تحدد طرائق المناقشات في المستقبل ومواضيع إضافية لمناقشات الفريق العامل واقتراحات تتعلق بآلية دائمة لتسوية منازعات الاستثمار الدولية. وأعرب عن سرور وفد بلده من أن المناقشات كانت بنّاءة وعن أمله في أن تؤدي إلى حل مثمر.

98 - وواصل كلامه قائلا إن جمهورية كوريا تتشرف باختيارها لاستضافة أول مكتب إقليمي للجنة، وهو مركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، وقد قدمت الدعم في شكل موارد مالية وبشرية لضمان قدرة المركز على الوفاء بولايته. وأضاف أن المركز قد أتاح للجنة، منذ إنشائه، توسيع نطاق تأثيرها في المنطقة وتحقيق أهدافها المتصلة بدراسة القانون التجاري الدولي ونشره. ويهدف المركز إلى بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية إلى الدول في المنطقة، وإلى دعم

مبادرات القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني التي تساعد على تعزيز التجارة الدولية والتنمية. وأكد أن حكومة بلده ستواصل دعم عمل المركز.

99 - **السيد ميلانو** (إيطاليا): قال إن وفد بلده يثني على اللجنة لما تقدمه من دعم إلى الدول لمساعدتها على تكييف قوانينها مع الاحتياجات المتغيرة للعالم المعاصر، بما في ذلك مراعاة التكنولوجيات الجديدة وإيلاء اهتمام خاص للمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، ولإسهامها في تحقيق التنمية المستدامة. وأضاف أن اللجنة قد تمكنت من التكيف مع التغيرات المستمرة في العالم ومن تزويد المشرعين المحليين بالأدوات التي تساعدهم على تقديم حلول مشتركة من أجل الصالح العام.

100 - **السيد سيمكوك** (الولايات المتحدة): قال إن وفد بلده يشعر بالارتياح لأن اللجنة تمكنت من اعتماد عدد من الأدلة والصكوك القانونية الجديدة في عام 2019. وأحد هذه الصكوك هو أحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص المشفوعة بدليل تشريعي، التي من شأنها أن تساعد على زيادة تعزيز الإدارة السليمة لهذه الشراكات، مع تركيزها على تحسين الشفافية والعدالة والاستدامة، والحد، في الوقت نفسه، من خطر الفساد وإساءة استخدام الأموال العامة. وأضاف أن ثمة صك آخر من هذه الصكوك هو مشروع الدليل العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، الذي يأمل وفد بلده في أن يكون بمثابة مرجع مفيد للجهات، من أفراد ومنشآت، التي تسعى إلى الحصول على مشورة عملية وقابلة للتنفيذ بشأن كيفية تشغيل المعاملات وهيكلتها بموجب القانون النموذجي.

101 - كما أعرب عن سرور وفد بلده لاعتماد اللجنة لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه. وقال إن وفد بلده يأمل في أن يسهم القانون النموذجي في وضع قوانين وطنية متناسقة بشأن إعسار مجموعات المنشآت تحمي قيمة أصول وعمليات مجموعات المنشآت وأعضائها وتزيد من تلك القيمة إلى أقصى حد، مع توفير الحماية المناسبة للدائنين. وذكر أن دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار يشكل تطورا جديرا بالترحيب لمعالجة التزامات مديري شركات مجموعات المنشآت في فترة الاقتراب من الإعسار.

102 - واستطرد قائلا إن الولايات المتحدة تلاحظ مع الارتياح أن اللجنة قد أخذت في الاعتبار عددا من الاقتراحات التي قُدِّمت في السنوات السابقة لتحسين أساليب عملها وقد أصبحت أكثر كفاءة. ونتيجة لذلك، كانت دورتها الأخيرة منظمة تنظيما جيدا وأكثر ترشيدا. وأفاد بأن وفد بلده يتطلع إلى الجهود المتواصلة التي تبذلها اللجنة لهيكلة جدول أعمالها واجتماعاتها من أجل تحقيق أقصى قدر من الكفاءة والفعالية على السواء، كما يتطلع إلى مواصلة مشاركته المثمرة مع اللجنة. وفي ختام مداخلته قال إن وفد بلده يرحب بالمناقشات المزمع إجراؤها بشأن الحجم والتكوين المناسبين لعضوية اللجنة، ويأمل في أن تركز المناقشات على ضمان أن تكون اللجنة قادرة على الحفاظ على قدراتها على استحداث وتعزيز أدوات فعالة وقابلة للاستخدام تدعم نتائج مستقرة ويمكن التنبؤ بها للولايات المتحدة وللعالم، وقادرة على تطوير تلك القدرات.

103 - **السيدة سيراتو** (هندوراس): قالت إن وفد بلدها يشيد بالعمل الذي أنجزته جميع الأفرقة العاملة التابعة للجنة خلال الدورة، ويرحب باعتماد اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة، التي وقعت عليها هندوراس. وتعكس الاتفاقية الاعتراف بقيمة الوساطة في مجال التجارة الدولية، لأنها تستخدم على نحو متزايد كبديل للإجراءات القضائية. وأشارت إلى أن هندوراس ترحب أيضا باعتماد أحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص المشفوعة بدليل تشريعي، والدليل العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه.

104 - وأضافت أن هندوراس اعتمدت عددا من القوانين التي تعكس مضمون بعض النصوص التي وضعتها اللجنة، بما في ذلك القوانين التي تحكم تنمية المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة، والتوفيق، والتحكيم، والتوقيعات الإلكترونية، والتجارة الإلكترونية. واختتمت بيانها قائلة إن هندوراس كانت أيضا من أوائل البلدان الموقّعة على اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الإلكترونية في العقود الدولية.

105 - **السيد سينغتو** (تايلند): قال إن اللجنة تؤدي دورا لا غنى عنه في تحديث ومواءمة القانون التجاري الدولي وفي إنشاء نظام تجاري متعدد الأطراف ذي طابع عالمي ويستند إلى القواعد ويتسم بالانفتاح وعدم التمييز، ويمكن أن يصبح محركا مهما للنمو الاقتصادي الشامل والحد من الفقر. وأفاد بأن وفد بلده يشيد باللجنة لاعتمادها أحكام

الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، الأمر الذي من شأنه أن يساعد الدول في إنشاء أطرها المؤسسية الداخلية من أجل تطوير وإرساء وتنفيذ مشاريع شراكة ناجحة بين القطاعين العام والخاص.

106 - واستطرد قائلا إن تايلند ترحب باعتماد الدليل العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، الذي يوفر توجيهات شاملة للدول ولا سيما ذات الاقتصادات النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية، من أجل إصلاح وتحديث قوانينها المتعلقة بالمعاملات المضمونة. وذكر أن وفد بلده يشيد أيضا بعمل الفريق العامل الخامس الذي أدى إلى اعتماد قانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه، الأمر الذي يمثل إضافة قيّمة إلى قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود ودليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار. ومن الأمور البالغة الأهمية أن القانون النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت يسلط الضوء على الحاجة إلى الاعتراف عبر الحدود وكذلك إلى التعاون والتنسيق بين الدول المعنية في قضايا الإعسار عبر الحدود التي تشمل مجموعات من المنشآت. وفي هذا الصدد، قال إن وفد بلده يشعر بالارتياح إذ يرى اعتماد فرع إضافي للجزء الرابع من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار يعالج التزامات مديري شركات مجموعات المنشآت في فترة الاقتراب من الإعسار.

107 - وأشار إلى أن تايلند مقتنعة بأهمية إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، ولذلك فهي ترحب بالتقدم الكبير الذي أحرزه الفريق العامل الثالث بشأن هذه المسألة. واستدرك قائلا إن تايلاند ترى أن الإصلاح الناجح يجب أن يكون عمليا ويجب أن يعود بالنفع على أكبر عدد ممكن من الدول، وأن النهج الذي يتبعه الفريق العامل في السماح بوضع خيارات متعددة للإصلاح في الوقت نفسه هو النهج المناسب. وقال إن تايلند، انطلاقا من تجربتها الخاصة، تؤمن بضرورة منع نشوب المنازعات، لأن انخفاض عدد المنازعات الاستثمارية يعني انخفاض عدد المشكلات المتعلقة بتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. وتحقيقا لهذه الغاية، فهي تؤيد تأييدا تاما الفريق العامل في استطلاع أدوات الإصلاح التي تشجع بناء القدرات وتعزز تبادل المعارف بطريقة منسقة.

108 - واختتم كلمته قائلا إن تايلند تشيد بمركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، الذي أقامت معه شراكة طويلة الأمد ومثمرة، للعمل الذي يضطلع به في مجال رفع مستوى الوعي ونشر المعارف والمعلومات بشأن معايير وقواعد التجارة الدولية، ولا سيما تلك التي وضعتها اللجنة، وكذلك في مجال توفير بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية في المنطقة.

109 - **السيدة كالب** (النمسا): قالت إن وفد بلدها يشيد باللجنة لاعتمادها أحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص المشفوعة بدليل تشريعي، وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه، ونصوص أخرى. وأضافت أن الوفد يرحب بالتقدم المحرز في سائر مجالات عمل اللجنة، ولا سيما فيما يتعلق بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. وأشارت إلى أن اللجنة، التي كانت دائما محفلا يتسم بالشفافية والانفتاح يتصدى للتحديات والشواغل على أساس من التوافق، هي المحفل المثالي للنظر في هذه المسألة. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يحيط علما أيضا بالتقدم الذي أحرزه الفريق العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية) وتعزيز برنامج العمل المتعلق بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة. وأوضحت أن النمسا تشيد باللجنة وأمانتها لتجديد نظام السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (نظام كلاوت)، ولا سيما في ضوء أثره على تنظيم المساعدة التقنية وبناء القدرات.

110 - وقالت إن النمسا ترحب أيضا بالمناقشات المتعلقة بتعزيز كفاءة عمل اللجنة، وتشيد باللجنة للترتيبات الجديدة المتعلقة بمدة دوراتها من أجل تحقيق أفضل استفادة من الوقت المتاح لها وللأفرقة العاملة التابعة لها. ولما كان تعزيز سيادة القانون من خلال الجهود التي تبذلها اللجنة أمر أساسي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، فإن النمسا تدعم بقوة عمل اللجنة فيما يتعلق بالتعاون والمساعدة في المجال التقني في إصلاح وتطوير القانون التجاري الدولي.

111 - **السيد أوماسانكر** (الهند): قال إن وفد بلده يشيد باللجنة لاعتمادها أحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، الأمر الذي سيساعد البلدان على اعتماد قوانين تنص على الإجراءات المتعلقة بالموافقة على مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص وإرسائها وتنفيذها. وأعرب أيضا عن ارتياح الوفد لاعتماد قانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت، الذي سيشكل إضافة قيمة إلى قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود.

112 - وأضاف أن الهند تلاحظ بارتياح اعتماد الدليل العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، الذي يشكل قيمة بالغة للمسائل التعاقدية والانتقالية والتنظيمية ولتمويل المنشآت الصغرى. وهي ترحب أيضا بالعمل الذي يضطلع به الفريق العامل السادس بشأن البيع القضائي للسفن، وتحيط علما بالمناقشات الجارية الرامية إلى تحسين كفاءة ونوعية إجراءات التحكيم، بهدف الحد من تكاليف الإجراءات ومدتها. وقال إن وفد بلده يشيد بالتقدم المحرز في العمل الذي يضطلع به الفريق العامل الثالث بشأن إصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

113 - وأفاد بأن الهند وقعت على اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة، الأمر الذي من شأنه أن يساعد على تعزيز الإطار الدولي لتسوية المنازعات وييسر إنفاذ اتفاقات التسوية المنبثقة من الوساطة بين البلدان الموقعة. وقال إن الهند تقدر قيمة نظام "كلاوت" في تعزيز التفسير الموحد لنصوص الأونسيترال، وترحب بالاقتراح الداعي إلى تعزيز نظام "كلاوت" وإنشاء مجتمع "كلاوت". واختتم بيانه قائلا إن الهند تقدر عمل المراسلين الوطنيين لنظام "كلاوت"، الذين يضطلعون بدور مهم في توفير المعلومات المتصلة باستعمال وتنفيذ نصوص الأونسيترال. ورشحت الهند بالفعل مراسليها الوطنيين للنظام.

114 - **السيدة غونزاليز لوبيز** (السلفادور): قالت إن وفد بلدها يشيد باللجنة لاعتمادها قانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه، ودليل الأونسيترال التشريعي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وأحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص. ووصفت تطوير وحماية الشراكات بين القطاعين العام والخاص بالمسألة المهمة للتنمية الإنتاجية والاقتصادية في السلفادور. وشاركت السلفادور، بوصفها مراقبا في اللجنة، بنشاط في أعمال مختلف الأفرقة العاملة وفي الأعمال التحضيرية التي أفضت إلى اعتماد صكوك تشريعية وغير تشريعية من شأنها أن تسهم دون شك في مواءمة القانون التجاري الدولي.

115 - **السيد ماشيدا** (اليابان): أشار إلى أهمية الحد من الصعوبات القانونية التي تواجهها المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة طوال دورة حياتها، لا سيما في الاقتصادات النامية، فقال إن وفد بلده يشعر بالارتياح بسبب المناقشات الموضوعية التي أجريت في الفريق العامل الأول بشأن هذا الموضوع. وأضاف أن وفد بلده يحيط علما باعتماد اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة ويعلق أهمية كبيرة على العمل الجاري الذي يضطلع به الفريق العامل الثاني بشأن التحكيم المعجل. واستطرد قائلا إن وفد بلده يأمل في أن يتّبع الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) تسلسلَ العمل المنصوص عليه في ولايته دون المساس بالنتيجة النهائية وأن يجري مناقشات شاملة. وأشار إلى ضرورة أن يستند عمل اللجنة إلى الحقائق المتصلة بنظام التحكيم الحالي في مجال الاستثمار.

116 - وفيما يتعلق بالفريق العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية)، قال إن وفد بلده يدرك أهمية العمل الراهن بشأن إدارة الهوية والخدمات الاستئمانية لدعم المعاملات الرقمية على شبكة الإنترنت في التجارة الدولية، ويأمل في أن يواصل الفريق العامل إيلاء الاهتمام الواجب لمبدأ الحياد التكنولوجي وهو يباشر عمله. واستطرد قائلا إن اليابان تهنئ الفريق العامل الخامس على إنجاز عمله المتعلق بقانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه، فضلا عن النص المتعلق بالتزامات مديري شركات مجموعات المنشآت في فترة الاقتراب من الإعسار، المقرر إضافته إلى الجزء الرابع من دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار.

117 - وأفاد بأن وفد بلده يتطلع إلى مواصلة إحراز تقدم في دراسة المسائل المتعلقة بإعسار المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة. وأضاف أن الوفد يشعر أيضا بالارتياح لإنجاز الفريق العامل السادس أعماله المتعلقة بالدليل العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة ويتطلع إلى قيام الفريق العامل بإحراز تقدم في أعماله المتعلقة بالبيع القضائي للسفن.

118 - وقال إن اليابان يشرفها أنها بدأت، بالاشتراك مع إسرائيل، المناقشات المتعلقة بتوسيع نطاق العضوية في اللجنة، وتعرب عن سرورها لأن الفكرة حظيت بدعم واسع النطاق. وأشار إلى أن اليابان تشيد باللجنة لتشجيعها الدول الأعضاء بها على التشاور فيما بينها ومع الدول المعنية الأخرى بشأن الاقتراح خلال فترة ما بين الدورات، ولطلبها إلى أمانة الأونسيترال تيسير تلك المشاورات. واختتم بيانه قائلا إن اليابان بدأت بالفعل عملية مشاورات غير رسمية مع جميع البعثات الدائمة في فيينا، وتعول على المشاركة النشطة والدعم القوي من جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في هذه العملية.

119 - **السيدة الفرحان** (الكويت): قالت إن الكويت تحدِّث باستمرار قوانينها التجارية والاقتصادية من أجل مواكبة التغييرات في القواعد التي تحكم التجارة الدولية. وتعمل الحكومة على إقامة شراكات مع القطاع الخاص بغية تطوير البنى التحتية الوطنية. وتخضع هذه الشراكات لإشراف هيئة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص التي

تهدف إلى الاستفادة من ممارسة القطاع الخاص في تشجيع المنافسة بالأسواق وتيسير سبل التطور والإبداع مع الحفاظ على المصلحة العامة. وأشارت إلى أن الهيئة أعلنت مؤخرا عن مشاريع للشراكة بين القطاعين العام والخاص في قطاعات متنوعة مثل الطاقة والمياه وإدارة مياه الصرف الصحي والتعليم والصحة العامة والنقل والاتصالات والعقارات وإدارة النفايات الصلبة.

120 - وأوضحت أن الكويت تسعى لتطبيق نظام مالي عالمي وتتهيأ لتكون مركزا لمسيرتها في التطوير الشامل للتشريعات المتعلقة بالتجارة الإلكترونية. ففي عام 2014، أصدرت الحكومة قانونا بشأن المعاملات الإلكترونية يسترشد بقانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الالكترونية وبالقوانين المماثلة في الدول العربية والغربية. وفي عام 2015، أصدرت قانونا بشأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

121 - وتابعت كلمتها قائلة إن تعزيز مبدأ سيادة القانون يقتضي ضرورة تعزيز دور اللجنة في مجال التجارة الدولية. وحثت على تكثيف برنامج عمل اللجنة بما يخدم العلاقات الاقتصادية الدولية. وعلى وجه الخصوص، ينبغي متابعة جهود الفريق العمل الثاني (المعني بتسوية المنازعات). وأشارت إلى أن الكويت استفادت من عضويتها في اللجنة، وتتطلع إلى الإسهام في تطوير أعمال اللجنة من أجل حل المنازعات الاقتصادية وتطوير التجارة العالمية وقوانين التجارة الإلكترونية.

122 - **السيدة روحاما** (ماليزيا): قالت إن وفد بلدها نظر باهتمام كبير في عمل الفريق العامل الثالث المعني بتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، ويتطلع إلى خيارات الإصلاح الممكنة المقرر اقتراحها. وأشارت إلى أن ماليزيا وسائر أعضاء رابطة أمم جنوب شرق آسيا تعكف في الوقت الراهن على تقييم احتمال الحاجة إلى إصلاح مماثل في محفلها الإقليمي.

123 - **السيدة ماتوس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إن وفد بلدها يرحب بالتقدم المحرز في عمل جميع الأفرقة العاملة، بما في ذلك اعتماد أحكام الأونسيترال التشريعية النموذجية بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص المشفوعة بدليل تشريعي، والدليل العملي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت ودليل اشتراعه، ودليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار الذي يعالج التزامات مديري شركات مجموعات المنشآت في فترة الاقتراب من الإعسار. ومن شأن جميع هذه الصكوك أن تساعد في تعزيز الإطار القانوني للجنة.

وأضافت أن جمهورية فنزويلا البوليفارية وقعت على اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة.

124 - **السيد العنزي** (المملكة العربية السعودية): قال إنه بالنظر إلى الطابع التوسعي والمتنوع الذي تتسم به التجارة العالمية، فقد أنشأت حكومة بلده المركز السعودي للتحكيم التجاري من أجل توفير خيارات أكثر شمولا في قضايا التحكيم. وأضاف أن المركز كوَّن شراكات استراتيجية مع كيانات مثل المركز الدولي لتسوية النزاعات، والشعبة الدولية التابعة لرابطة التحكيم الأمريكية من أجل الاستفادة من أفضل الممارسات والخبرات التي تقدمها.

125 - وأشار إلى أن المملكة العربية السعودية طرفٌ في اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وتنفيذها لعام 1958 (اتفاقية نيويورك). وأضاف أن نظام التحكيم في المملكة يستند إلى قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي ويتيح طائفة واسعة من الخيارات فيما يتعلق بالقانون الواجب التطبيق في جلسات الاستماع وقواعدها ومكان انعقادها واللغة المستخدمة فيها، وتكوين الهيئة في قضايا التحكيم. وأوضح أن أحكام التحكيم لا يمكن الطعن فيها إلا على أساس البطلان ويمكن إنفاذها بسرعة وفعالية. ويلتزم المركز السعودي للتحكيم التجاري بتقديم خدمات مهنية وشفافة وسريعة لبدائل تسوية المنازعات مستوحاة من الشريعة الإسلامية وفق أفضل المعايير العالمية. ويسهم المركز في رفع مستوى الوعي بالسبل البديلة لتسوية المنازعات لإنشاء بيئة آمنة جاذبة للاستثمار المحلي والأجنبي. ويتطلع المركز لأن يكون الخيار الإقليمي المفضل لبدائل تسوية المنازعات في المنطقة بحلول عام 2030.

126 - وأضاف قائلا إن حكومة بلده اعتمدت سياسة لضمان أن يعمل في قطاع التحكيم في البلد موظفون سعوديون، وأن يكون التحكيم أولوية وطنية، وأن تتكامل منظومة العدالة مع القطاعات الحكومية الأخرى. وتهدف هذه السياسة إلى تيسير ممارسة الأعمال وتشجيع الاستثمار الأجنبي. ونوه إلى أن المملكة العربية السعودية وقعت على اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة. وأشار إلى أن النظام التجاري في المملكة يخضع للإصلاح بغية تعزيز التنمية المستدامة والعمالة، وتحسين بيئة الأعمال التجارية، وتمكين المرأة اقتصاديا، وزيادة القدرة التنافسية، وتشجيع المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

127 - **السيدة هورباشوفا** (أوكرانيا): قالت إن وفد بلدها يرى أن عمل اللجنة على إزالة العقبات القانونية التي تعترض سبيل التجارة العابرة للحدود يتسم بأهمية بالغة، وأشارت إلى أن الوفد ملتزم بالإسهام

في هذا العمل. وقد وقعت أوكرانيا على اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة انطلاقا من اقتناعها بأن الاتفاقية من شأنها أن تعزز دور الوساطة كوسيلة بديلة للتحكيم في تسوية المنازعات التجارية الدولية وسيكون لها تأثير إيجابي عموما على تنمية التجارة الدولية.

128 - **السيدة مولينغا** (زامبيا): قالت إن حكومة بلدها ترى أن الآليات البديلة لتسوية المنازعات لا غنى عنها للتسوية السريعة والعادلة للمنازعات التجارية وتعزيز الاستثمار الأجنبي المباشر في البلد. وبناء على ذلك، عدلت الدستور بحيث يلزم المحاكم بأن تسعى إلى تشجيع الأشكال البديلة لتسوية المنازعات في إطار ممارسة سلطتها القضائية. وأُعتمدت أيضا تشريعات أخرى للنهوض باستخدام الآليات البديلة لتسوية المنازعات؛ ووقعت زامبيا عددا من الاتفاقيات الدولية التي تعزز هذه الآليات.

129 - وقالت إن حكومة بلدها تحيط علما باتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن الوساطة التجارية الدولية واتفاقات التسوية الدولية المنبثقة عن الوساطة، فكلاهما ينطوي على إمكانية تعزيز قابلية إنفاذ التسويات التي يتم التوصل إليها عبر الوساطة. وأعربت عن رغبة زامبيا في أن تكون جزءا من جهود المجتمع الدولي الرامية إلى اعتماد مبادرات تدريجية لتسوية المنازعات تتماشى مع سياستها الوطنية وتعزز التجارة والتنمية. وأشارت إلى أن وفد بلدها ملتزم بالدراسة الموضوعية القائمة على حسن النوايا لدليل الأونسيترال التشريعي بشأن المبادئ الأساسية للسجل التجاري، وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود، وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن الاعتراف بالأحكام القضائية المتعلقة بالإعسار وإنفاذها، ودليل اشتراعه. وأشارت إلى أن الوفد يسلم بأن عملية ترشيد وتبسيط إجراءات التسجيل تؤدي إلى تخفيف عبء تكاليف التسجيل والأعمال التجارية، وتمثل حافزا للاستثمار والتجارة والنمو.

130 - وقالت إن حكومة زامبيا تؤيد الدعوات التي تنادي بوضع قانون إعسار عبر الحدود وتلتزم ببدء مناقشات مع الجهات المعنية صاحبة المصلحة بغية إدراج صكوك اللجنة في قوانينها الوطنية. واختتمت بيانها قائلة إن بلدها يحتاج مع ذلك حاليا إلى المزيد من المساعدة التقنية وبناء القدرات فيما يتعلق بالاتفاقيات والقوانين النموذجية والأدلة التشريعية التي وضعتها اللجنة، من أجل المساعدة على زيادة كفاءة ومعارف الممارسين وزيادة اتسام الوساطة بالموثوقية والقابلية للتنبؤ كوسيلة لتسوية المنازعات التعاقدية الدولية.

رفعت الجلسة الساعة 13:00.